

تاج العروس من جواهر القاموس

" وَقَدَّ خَنَثَ الرَّجُلُ " كَفَرِحَ " خَنَثًا " فَهُوَ خَنَثٌ . " وَتَخَنَّثَ " فِي كَلَامِهِ . وَتَخَنَّثَ الرَّجُلُ : فَعَلَ فِعْلَ الْمُخَنَّثِ . وَتَخَنَّثَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ : سَقَطَ مِنَ الضَّعْفِ . " وَانْخَنَثَ : " تَخَنَّثَ وَتَكَسَّرَ وَالْأَنْثَى خَنِيثَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَزَّهَهَا ذَكَرَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتَهُ قَالَتْ : " فَانْخَنَثَ فِي حِجْرِي فَمَا شَعَرْتُ حَتَّى قُبِضَ " أَيْ فَانْخَنَثَ وَانْكَسَّرَ ؛ لِاسْتِرْخَاءِ أَعْضَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْمَوْتِ . وَانْخَنَثَتْ عُنُقُهُ : مَالَتْ . الْخِنِثُ " بِالْكَسْرِ : الْجَمَاعَةُ الْمُتَفَرِّقَةُ " يُقَالُ : رَأَيْتُ خِنِثًا مِنَ النَّاسِ . " وَبِاطْنِ الشُّدُقِ عِنْدَ الْأَضْرَاسِ " مِنْ فَوْقُ وَأَسْفَلُ نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِي . " وَخَنِيثَةٌ تَخَنِيثًا : عَطَفَهُ فَتَخَنَّثَ " تَعَطَّفَ " وَمِنْهُ الْمُخَنَّثُ " ضَبِطَ بِصِغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ مَعًا ؛ لِلْيَنَةِ وَتَكَسُّرِهِ . وَفِي الْمِصْبَاحِ : وَاسْمُ الْفَاعِلِ مُخَنَّثٌ بِالْكَسْرِ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مُخَنَّثٌ أَيْ عَلَى الْقِيَاسِ . وَقَالَ بَعْضُ الْأَثَمَةِ : خَنِيثَةُ الرَّجُلُ كَلَامُهُ - بِالتَّثْقِيلِ - إِذَا شَدِيدَ هَهْهُ بِكَلَامِ النَّسَاءِ لِيِنَاءً وَرَخَامَةً فَالرَّجُلُ مُخَنَّثٌ بِالْكَسْرِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ شُرُوحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ الْمُخَنَّثَ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ مِنْهُ الْمُتَكَسِّرَ الْأَعْضَاءِ الْمُتَشَبِّهِةِ بِالنِّسَاءِ فِي الْإِنْتِنَاءِ وَالتَّكَسُّرِ وَالْكَلامِ فَهُوَ بَفَتْحِ النُّونِ وَكسْرِهَا وَأَمَّا إِذَا أُريدَ الَّذِي يَفْعَلُ الْفَاحِشَةَ فَإِنَّهَا هِيَ بِالْفَتْحِ فَقَطَّ ثُمَّ قَالَ : وَالظَّاهِرُ أَنَّ تَفَقُّهُ وَأَخْذُ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي نَقَلَهُ فِي الْمِصْبَاحِ وَإِلَّا فَالتَّخَنِيثُ الَّذِي هُوَ فِعْلُ الْفَاحِشَةِ لَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ وَليس فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِهِمْ وَلَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْحَدِيثِ انْتَهَى . " وَيُقَالُ لَهُ : " أَيْ لِلْمُخَنَّثِ " خُنِيثَةٌ " بِالضَّمِّ عَلَى الصَّوَابِ كَمَا ضَبَطَهُ الصَّاعِغَانِي . وَفَهُمْ شَيْخُنَا مِنْ تَقْرِيرِ الْمِصْبَاحِ أَنَّ كَسْرَ كَأَنَّهَا مِنَ الْحِرْفِ وَالصَّنَائِعِ وَليس كَمَا فَهَمَهُ " وَخُنِيثَةٌ " بِالضَّمِّ مُصَغَّرًا . " وَخَنِيثَةٌ يَخْنِثُهُ بِالْكَسْرِ " : هَزَبَ بِهِ " وَفِي الْأَسَاسِ : خَنِيثَ لَهُ بِأَنْفِهِ كَأَنَّه يَهْزَأُ بِهِ . خَنِيثَ فَمَ " السِّقَاءُ " : ثَنَى فَاهُ وَ " كَسَرَهُ " إِلَى خَارِجٍ فَشَرِبَ مِنْهُ كَأَخْتَنِيثَهُ " وَإِنْ كَسَرَهُ إِلَى دَاخِلٍ فَقَدْ قَبِعَهُ . وَانْخَنَثَتْ الْقِرْبَةُ : تَخَنَّثَتْ . وَخَنِيثَةٌ يَخْنِثُهَا خَنِيثًا فَانْخَنَثَتْ وَخَنِيثَتُهَا وَخَنِيثَتُهَا وَفِي الْحَدِيثِ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى

عن اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ " . وقال الليث : خَنْثَتْهُ السَّقَاءُ وَالْجُورِ الْقِيَامَ إِذَا عَطَفْتَهُ . وقال غيره : يقالُ : خَنْثَ سَقَاءَهُ : ثَنَى فَاهُ فَأَخْرَجَ أَدَمَتَهُ وهي الدَّاخِلَةُ ورُوِيَ عن ابنِ عُمَرَ " أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ مِنَ الْإِدَاوَةِ وَلَا يُخْتِنِثُهَا وَيُسَمِّيُهَا نَفْعَةَ " سَمَّيَاهَا بِالْمَرْوَةِ مِنَ النَّفْعِ وَلَمْ يَصْرِفْهَا لِلْعَلَامِيَّةِ وَالتَّأْنِيثِ . وقيل : خَنْثَ فَمِ السَّقَاءِ إِذَا قَلَبَ فَمَهُ دَاخِلًا كَانَ أَوْ خَارِجًا وَكُلُّ قَلْبٍ يُقَالُ لَهُ : خَنْثٌ . وَأَصْلُ الْاِخْتِنَاثِ التَّكْسِيرُ وَالتَّثْنِيَةُ . منه " الْخُنْثَى " سُمِّيَتْ الْمَرْوَةُ لِكُونِهَا لَيِّنَةً تَتَثْنَى وهو الَّذِي لَا يَخْلُصُ لِذَكَرٍ وَلَا أُذُنِثَى وَجَعَلَهُ كُرَاعًا وَصَفَاءً فَقَالَ : رَجُلٌ خُنْثَى : لَهُ مَا لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وقيل : الْخُنْثَى : " مَنْ لَهُ مَا لِلرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا " . وفي المصباح : هو الَّذِي خُلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ وَفَرْجُ الْمَرْوَةِ . قال شيخنا : وعند الفقهاء : هو مَنْ لَهُ مَا لِلْهُمَانِ أَوْ مَنْ عَدِمَ الْفَرْجَيْنِ معًا فَإِنَّهُمُ قَالُوا : إِنَّهُ خُنْثَى وَبَعْضُهُمْ قَالَ الْخُنْثَى حَقِيقَةٌ مَنْ لَهُ فَرْجَانِ وَمَنْ لَا فَرْجَ لَهُ بِالْكَلْبِيَّةِ أُلْحِقَ بِالْخُنْثَى فِي أَحْكَامِهِ فَهُوَ خُنْثَى مَجَازًا فَتَأْمَلْ . خَنْثَايَ " كحِبَالِي وَ " خِنَاثٌ مَثَلٌ " إِنْثَى " قَالَ : .

لِعَمْرُكَ مَا الْخِنَاثُ بِنُورِ قُشَيْرٍ ... بِنِسْوَانٍ يَلِدُونَ وَلَا رِجَالَ الْخُنْثَى " : فَرَسٌ عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُدَسَ كَرُفَرِ طَلَبِيهِ عَلَيْهَا مِرْدَاسُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ السُّلَمِيَّ يَوْمَ جَيْلَةَ فَفَاتَ فَقَالَ مِرْدَاسُ :